

المقاصد الشرعية والتطبيقات الفقهية للتكنولوجيا والاختراعات الحديثة

(دراسة فقهية في الرؤية المقاصدية للثورة التكنولوجية)

د. حمدي فهد محمد

كلية التربية بنات / قسم الشريعة

**Legitimate purposes and applications
jurisprudence of technology and
modern inventions
(Doctrinal study at Makassed vision of
the technological revolution)**

Dr.. Fahd Mohammed Hamdi

Girls College of Education / Department of Sharia

ملخص البحث

وهب الله سبحانه وتعالى وكرم بني الانسان بعقل ميزه به عن سائر المخلوقات وجعل هذا العقل للإنسان مناط التكليف ومحل العلم والنظر والابداع فعلى مر العصور كان للعقل دور كبير في اختراع وابتكار وسائل عيش الانسان بما يناسب متطلبات حياته على اختلاف الامكانيات والظروف .

أصبح في يومنا التقدم التكنولوجي والابتكارات هي المعيار الأساسي للحضارة والتقدم الثقافي والمدني ، وذلك أن التكنولوجيا أصبحت وسيلة لإشباع الحاجات الأساسية للإنسان ، فمن حاجات الانسان الى التنقل تطورت تكنولوجيا النقل وابتكرت أسرع الوسائل لإيصال الانسان الى مبتغاه وكذا تطور الاتصال حتى أصبح العالم قرية صغيرة لا يخفى فيه شيء ، كما أن حاجات الانسان الى الطب جعلت هناك نقلة نوعية في تقنيات الطب التي أصبح من خلالها الطبيب يجري عمليات جراحية لمرضى في أماكن بعيدة كل البعد عن مكان الطبيب وغير ذلك من التكنولوجيا الحديثة .

الا أن هناك مشكلة صاحبت الثورة التكنولوجية التي نعيشها وهي خلو هذه التكنولوجيا من القصد المشروع لهذه التكنولوجيا في بعض الاحيان مما أثر بشكل سلبي على سلوكيات الناس وأخلاقهم ، اذ أن هناك تساؤل يثار حول هذه التكنولوجيا هو أن العقل الانساني الآن ليس بأفضل من عقول الناس في سالف الازمان فلم لم يعرفوا هذا التطور التقني كما حصل في هذا الزمان ولماذا لم تؤثر تقنيات الماضي على سلوك الناس الأخلاقي .

لم يكن الانسان في يوم من الأيام أقل اهتماما بالعلم كما هو اليوم، خاصة اذا عرفنا أن الثورة العلمية التي نعيشها ليست بوليدة الساعة وإنما هي بدأت منذ نزول قوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام (الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَلَمَ يَعْلَمْ)^١.

لذلك أحببت أن أبحث في موضوع مقاصد علم التكنولوجيا وقد قسمت البحث الى مقدمة واربعة مباحث وخاتمة ، تناولت في المقدمة فكرة عامة عن الموضوع وأهميته وتناولت في المبحث الاول تحديد مفهوم التكنولوجيا ومفهوم الاختراع ، ثم تناولت في المبحث الثاني مقاصد التكنولوجيا وآثارها ، وخصصت المبحث الثالث للقيم العلمية والاخلاقية لعلوم التكنولوجيا ، فيما خصصت المبحث الرابع لبعض التطبيقات والاحكام الفقهية المعاصرة للتكنولوجيا .

Summary.

Praise be to Allah, prayer and peace be upon the best of the prophets and messengers of Prophet Muhammad and his family and companions.

After:

He gave God Almighty and gracious human beings with an advantage by all other creatures and make this the mind of man the focus of commissioning and place of science and to consider and creativity Over the centuries it was the mind a big role in the invention and innovation and livelihoods man to suit his requirements on the different possibilities and conditions.

Has become in today's technological progress and innovations are the fundamental criterion of civilization and cultural and civil progress, so that the technology has become a means to satisfy basic human needs, it needs human to navigate evolved transport technology and invented a faster means of delivery man to the finish, as well as the evolution of communication so that the world has become a small village in which to hide something and the human needs of the medicine made there a quantum leap in medical technology, which has become, during which the doctor is being operated on patients in a far cry from the place of a doctor and other modern technology places.

But there is a problem accompanied the technological revolution we are experiencing an absence of this technology from the intent of the project for this technology in some cases causing a negative impact on people's behavior and morals, as there are questionable excited about this technology is that the mind humanitarian now is not the best of people's minds in the above times over did not know the technical development, as happened in this time and why past technologies did not affect the moral behavior of people.

Man was not in the day are less interested in science days as it is today, especially if we know that the scientific revolution in which we live is not Pulidh time, but she began since the revelation of the verse of the Prophet PBUH (gliding aware B'kulum aware 'lansan unless it knows).

So I liked that looking at the subject of the purposes of science technology has divided the search to an introduction and four sections and a conclusion, addressed to the fore a general idea of the subject and its importance and dealt with in the first part, define the concept of technology and the concept of the invention, and then dealt with in the second section of the purposes of technology and its effects, and set aside the third section of scientific values The moral of science technology, while the fourth

section devoted to some applications and jurisprudence of contemporary technology.

In conclusion, I pray Almighty God to reconcile what he loves and which pleases Him and God bless our Prophet Muhammad and his family and him.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أفضل الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد:

وهب الله سبحانه وتعالى وكرم بني الانسان بعقل ميزه به عن سائر المخلوقات وجعل هذا العقل للإنسان مناط التكليف ومحل العلم والنظر والابداع فعلى مر العصور كان للعقل دور كبير في اختراع وابتكار وسائل عيش الانسان بما يناسب متطلبات حياته على اختلاف الامكانيات والظروف .

أصبح في يومنا التقدم التكنولوجي والابتكارات هي المعيار الأساسي للحضارة والتقدم الثقافي والمدني ، وذلك أن التكنولوجيا أصبحت وسيلة لإشباع الحاجات الأساسية للإنسان ، فمن حاجات الانسان الى التنقل تطورت تكنولوجيا النقل وابتكرت أسرع الوسائل لإيصال الانسان الى مبتغاه وكذا تطور الاتصال حتى أصبح العالم قرية صغيرة لا يخفى فيه شيء ، كما أن حاجات الانسان الى الطب جعلت هناك نقلة نوعية في تقنيات الطب التي أصبح من خلالها الطبيب يجري عمليات جراحية لمرضى في أماكن بعيدة كل البعد عن مكان الطبيب وغير ذلك من التكنولوجيا الحديثة .

الا أن هناك مشكلة صاحبت الثورة التكنولوجية التي نعيشها وهي خلو هذه التكنولوجيا من القصد المشروع لهذه التكنولوجيا في بعض الاحيان مما أثر بشكل سلبي على سلوكيات الناس وأخلاقهم ، اذ أن هناك تساؤل يثار حول هذه التكنولوجيا هو أن العقل الانساني الآن ليس بأفضل من عقول الناس في سالف الازمان فلم لم يعرفوا هذا التطور التقني كما حصل في هذا الزمان ولماذا لم تؤثر تقنيات الماضي على سلوك الناس الأخلاقي .

لم يكن الانسان في يوم من الأيام أقل اهتماما بالعلم كما هو اليوم، خاصة اذا عرفنا أن الثورة العلمية التي نعيشها ليست بوليدة الساعة وإنما هي بدأت منذ نزول قوله تعالى لنبيه عليه الصلاة والسلام (الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ)^٢.

لذلك أحببت أن أبحث في موضوع مقاصد علم التكنولوجيا وقد قسمت البحث الى مقدمة واربعة مباحث وخاتمة ، تناولت في المقدمة فكرة عامة عن الموضوع وأهميته وتناولت في المبحث الاول تحديد مفهوم التكنولوجيا ومفهوم الاختراع ، ثم تناولت في المبحث الثاني مقاصد التكنولوجيا وآثارها ، وخصصت المبحث الثالث للقيم العلمية والاخلاقية لعلوم التكنولوجيا ، فيما خصصت المبحث الرابع لبعض التطبيقات والاحكام الفقهية المعاصرة للتكنولوجيا .

وفي الختام أدعو الله تبارك وتعالى التوفيق لما يحبه ويرضاه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المبحث الاول مفهوم التكنولوجيا والاختراع

التكنولوجيا (TECHNOLOGY) مصطلح لاتيني يتكون من مقطعين هما تكنو _TECHNO_ وتعني الفن ، والمقطع الثاني هو لوجيا _LOGIA_ وتعني الدراسة أو العلم ، فالمصطلح بشقيه مفهومه التطبيقات العملية للعلم والمعرفة^٣.

يقابل مصطلح التكنولوجيا في اللغة اللاتينية مصطلح التقنية في اللغة العربية والتي اشتقت من الإتيان ، جاء في معجم مقاييس اللغة : تقن: التاء والقاف والنون أصلان : أحدهما احكام الشيء فيقال أنقنت الشيء أحكمته ، ورجل تقن : حاذق^٤.

وبناء على ذلك كان مفهوم التكنولوجيا هو التطبيق العملي للاكتشافات والاختراعات العلمية المختلفة التي يتم التوصل اليها من خلال البحث العلمي .

او هي الاستخدام الامثل للمعرفة العلمية وتطبيقاتها وتطويرها لخدمة الانسان وتحقيق رفاهيته .

أما الاختراع فله معنى الابداع أو الابتكار جاء في معجم مقاييس اللغة بدع : الباء والdal والعين أصلان : أحدهما ابتداء الشيء وصنعه لا عن مثال^٥.

لذلك كان الاختراع هو فكرة تجاوز فيها تطور الفن الصناعي المؤلف.فكرة الاختراع هيكل ابتكار أو اختراع شيء جديد،نابع من جهد شخصي ويجب أن يكون هذا الاختراع من الممكن صنعه وتطبيقه في الواقع بسهولة ويسر. ويمنح حقوق براءة اختراع إلى المخترع. وقد نفعت الاختراعات العلمية العالم بتطورها المذهل.

خصائص التكنولوجيا^٦

من خلال ما سبق من بيان مفهوم التكنولوجيا يمكن لنا ان نحدد خصائص التكنولوجيا وهي:

١_ التكنولوجيا تهدف الى حل المشكلات التي تمس حياة الانسان

- ٢_ التكنولوجيا علم تطبيقي يسعى الى تطبيق المعرفة النظرية الى واقع عملي ملموس
- ٣_ التكنولوجيا تستكمل النقص في قدرات الانسان وقواه .

المبحث الثاني مقاصد التكنولوجيا وآثارها

التكنولوجيا علم من العلوم التي تخدم حياة الناس أهتم بها الانسان اهتماما كبيرا لقضاء حاجاته المتعددة ، حتى قال القرآن الكريم حكاية عن سيدنا موسى عليه السلام لما سأله الله تبارك وتعالى عما في يده ، قال تعالى ﴿ وَمَا تِلْكَ يَمِينُكَ يَمُوسَىٰ ۖ قَالَ فِيَّ عَصَايَ أَنْوَكْتُهَا عَلَيْهِمَا وَأَهْشُ بِهَا عَلَىٰ عَنِيِّ وَلِي فِيهَا مَخَارِبٌ أُخْرَىٰ ۚ ۝١٧ قَالَ أَلْقِهَا يَمُوسَىٰ ۖ فَأَلْقَاهَا فَإِذَا هِيَ حَيَّةٌ تَسْعَىٰ ۚ ۝١٨ ﴾^٦

فهذه العصا استخدمها سيدنا موسى عليه السلام كتقنية يتوكأ عليها ويهش بها على غنمه وله فيها حاجات أخرى ، فالله سبحانه وتعالى جعل له في هذه الآلة والتقنية معجزة وتقنية أخرى في اظهار نبوته .

وغير هذه القصة كثير فيما ذكره القرآن الكريم من بيان لهذه القصص ومقاصد استخدامها .

ان مقاصد الشريعة تنطبق تمام الانطباق على هذا العلم ، فمقاصد الشريعة كما هي معروفة تنقسم الى (ضروريات وحاجيات وتحسينات)^٧ ، فتارة يكون هذا العلم من باب الضروري وذلك لأنه يحافظ على ضروري من ضروريات الحياة ، كالسلاح للحفاظ على حياة الانسان ، وتارة يكون حاجيا من باب التوسعة والتيسير للإنسان كالبطائرة والسيارة وغيرها لأداء فريضة الحج كونها راحة هذا الزمان، ومنها ما هو تحسيني من باب الاخذ بما يليق للإنسان ، من خلال ما سبق نفهم أن التكنولوجيا كعلم له مقاصد تحكمه ، موضوعها حاجة الانسان وإشباع رغباته دون اسراف أو تقتير .

كما ينظر الى العلم وخاصة علوم التكنولوجيا الى ما يؤول اليه هذا العلم فربما يعد علما مرفوضا لما يؤول اليه ، يقول الامام الغزالي رحمه الله (اعلم أن العلم لا يذم لعينه ، وانما يذم في حق العباد لأحد أسباب ثلاثة :

الأول: أن يكون مؤديا الى ضرر ما أما لصاحبه أو لغيره ، الثاني : أن يكون مضراً بصاحبه في غالب الامر ، الثالث أنه مضر بأكثر الخلق)^٨.

وقد يحدث أن تكون التكنولوجيا وأن كانت علما الا أنها في بعض الاحيان تؤدي الى ضرر.

هناك من الصور الموضحة لهذا الموضوع ما ذكره القرآن الكريم من قصة قارون الذي أغتر بعلمه حين أنفصل هذا العلم عن المقاصد والقيم الصحيحة فقال مزهوا بعد تمكنه المعرفي الذي أكسبه أموالا ما ان مفاتها لتتوء بالعصبة أولي القوة ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾^{١٠} ، فقال الله سبحانه وتعالى بعد بضع آيات ﴿فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُوهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَتْ مِنْ الْمُنتَصِرِينَ﴾^{١١} . من أتباع قارون في عصرنا الذين علوا واستكبروا في الارض وتركوا القيم والمقاصد للعلوم لإشباع رغباتهم الشاذة فقد صنعوا أسلحة الدمار الشامل ومحوها بأقواما من الارض ، وتلاعبوا بالجينات في غياب الأخلاق ، فخطوا الانساب واستغلوا الصناعات الفضائية للجاسوسية وقهر الشعوب ، فكشفوا بذلك عن الوجه البشع للعلم حين ينفصل عن القيم والمقاصد^{١٢}.

المبحث الثالث

القيم العالمية والإخلاقية لعلوم التكنولوجيا

لا شك ان لكل علم من مقصد يبتغى تحصيله من هذا العلم ، وعلم التكنولوجيا يجتمع فيها مقصدين متضادين فهو من باب علم نافع يصل به الانسان الى رفاهيته واعماره للأرض التي كلفه الله تبارك وتعالى بإعمارها ومن باب آخر علم سلط لهلاك الناس واستغلالهم أشد الاستغلال ووضع قيود على حريات وكرامة هذا الانسان .

حتى وصل الامر الى فرض نظريات على بني الانسان لا تتلاءم مع متطلبات الانسان وصيغته التي خلقه الله تعالى عليها .

انتطور التكنولوجيا الهائل في السنوات الأخيرة أحدث طفرة قيمية في المجتمعات العالمية شئنا ذلك أم لم نشأ . فقد غدت الشبكة العالمية مصدرا أساسيا للمعلومات، يكفيك دقائق عودة لجمع المعلومات والتعرف على أي موضوع يخطر ببالك عبر التجول في المواقع والمكتبات الإلكترونية .

وبهذا أصبحت الضوابط والقيود على المعلومات أقل تأثيرا سواء كانت على المستوى العائلي أو على المستوى المجتمعي وبالتالي أصبحت التكنولوجيا سيفا ذا حدين مسلطا على رقاب الناس، فمنجهة لا يستطيع الإنسان اليوم أن يكون مواكبا للتطور العلمي والتقني دون استخدام الشبكة العنكبوتية، ومنجهة أخرى لا نستطيع ترك المجتمع لقمة سائغة لأعداء الخير الذين

يسخرون هذا الإنجاز والفتح العلمي العظيم للبشرية لتحقيق أهدافهم الربحية الجشعة على حساب المبادئ الأخلاقية للأمم، فجعلوا من التكنولوجيا شبحاً غير أخلاقي.

يندفع العلماء اليوم اندفاعاً كبيراً نحو ما هو علم في ذاته دون انقياد لمصالح الناس ودون تقيد بقيم العلم ومعاني الإيمان مما ولد فجوة كبيرة بين العلم والأخلاق وهذا ما أوقع الناس في مشكلة كبيرة ، إذ تحتم الحياة على الناس بمختلف عقائدهم ودياناتهم وتوجهاتهم الفكرية إلى استخدام التكنولوجيا لتوفير متطلبات الحياة إلا أن انغماس علم التكنولوجيا في المادية جعل منها بعيدة كل البعد عن قيم الإنسان .

تبرز مشكلة التكنولوجيا من ناحية فوائدها وسلبياتها في ناحيتين هما :

الأولى: هي أن غالبية الناس غيروا عين لمضار أ فوائد التكنولوجيا ، مما يحتاج إلى تنقيف وتوعية للتكنولوجيا ومعرفة منافعها و مضارها قبل الاستخدام.

الثانية : هي اعتقاد العلماء والتكنولوجيين بأنهم دائماً على حق فيما يتعلق بالعلم والتكنولوجيا، وهدفهم خدمة الإنسانية واهتمامه بدفع حركة الاكتشافات العلمية وتطورها إلى تقنيات عملية، ونفوذها التفاصيل المجتمع كما هو الحال في تكنولوجيا اليوم، الكمبيوتر، وتكنولوجيا الأمس السيارة والتلفزيون وغيرهما.^{١٣}

ولتقليل الفجوة الحاصلة بين التكنولوجيا والقيم الأخلاقية الناتجة عن هاتين المشكلتين وضعت كبريات الجامعات التكنولوجية في تطعيم الدراسات العلمية البحتة ببعض مناهج القيم والأخلاق والأديان على أن يفسح الدارسون للعلوم الإنسانية مكاناً للعلم الطبيعي، فهي من فروع العلم والمعرفة التي لا تنمّأ إلا بها مفاهيم الحياة.. ولماذا؟. لأن الإنسان في تقدمه لم يحسب حساباً للأخلاق ومعاني الحق والواجب والمثل العليا ، وقد قصر تحكمته على تحقيق الرغبات والنوازع الإنسانية المحضة^{١٤}.

وما أروع ديننا الإسلامي الحنيف في معالجاته للمشكلات الواقعة في حياة الناس فهو في باب العلم لم يجعل العلم إلا مقترناً بروحانية الطاعة ولذة العبادة ونفحات الإيمان حتى يكون نافعاً للإنسان وفق مقاصد العلم الصحيح .

المبحث الرابع تطبيقات وأحكام معاصرة لعلوم التكنولوجيا

ظهرت في العصر الحديث كثير من الابتكارات العلمية والتكنولوجيا والتي كان لها اثر كبير على حياة الناس ومعاملاتهم والتي تحتاج الى وقفة تأملية في أحكام ومقاصد هذه التكنولوجيا وهذه الابتكارات لبيان مدى توافقها وانسجامها مع حاجات الناس نستعرض بعضا منها.

١- شبكات التواصل الاجتماعي

مصطلح حديث يستخدم كثيرا في حياتنا اليومية وخصوصا عند طبقة الشباب يراد منه مجموعة من المواقع على الشبكة العنكبوتية تقدم لمستخدميها خدمة التواصل بين الافراد وتبادل المعلومات والملفات في بيئة اجتماعية افتراضية ، يترابط افرادها بانتمائهم الى بلد معين او مدرسة او فئة معينة او اهتمام محدد لذلك عرفت الشبكات الاجتماعية بأنها (خدمة الكترونية تسمح للمستخدمين بإنشاء وتنظيم ملفات شخصية لهم ، كما تسمح لهم بالتواصل مع الآخرين)^{١٥}.

غاية شبكات التواصل ١٦

١- تهدف المواقع الاجتماعية الى خلق جو من التواصل المعرفي في مجتمع افتراضي تقني يجمع مجموعة من الاشخاص تختلف وجهاتهم ومستوياتهم وألوانهم وتتفق لغتهم التقنية.

٢- تهدف شبكات التواصل الاجتماعي الى تحقيق الاجتماع بين الناس سواء بهدف التعارف أو التشاور أو التعاون أو لمجرد الترفيه فقط وتكوين العلاقات الاجتماعية أو لحب الاستطلاع والاكتشاف.

٣- تهدف شبكات التواصل الى جعل المشارك فيها عضو فاعل في مجتمعه الافتراضي أي انه يرسل ويستقبل البيانات ويقرأ ويكتب ويشارك ويتحدث ويتحاور متجاوزا الدور السلبي من الاستماع والاطلاع فقط.

انواع الشبكات الاجتماعية ١٧:

١- شبكات شخصية : وهي شبكات متخصصة بتقديم خدمات لشخصيات محددة أو لأفراد أو مجموعة أصدقاء تمكنهم من التعارف وإنشاء صداقات بينهم مثل (face book) .

٢- شبكات ثقافية : وهي شبكات تختص بتقديم فن معين أو علم معين مثل (library thing) وهو موقع متخصص بالكتب العلمية

٣_ شبكات مهنية : تهتم وتجمع اصحاب المهن المتشابهة للتواصل في بيئة تعليمية وتدريبية فاعل مثل (linked in)

لاشك ان أهداف هذه الشبكات ومقاصدها مشروعة لأنها تمثل علما يبتغى به توصيل المعلومات والتواصل المعرفي والحياتي بين بني البشر على اختلاف بلدانهم ولغاتهم وتوجهاتهم ، الا ان المنتفع لمستخدمي هذه الشبكات وخصوصا من شريحة الشباب في الوطن العربي قد ترك تحقيق المقاصد المشروعة وانحاز الى مقاصد اخرى ليست بمشروعة منها قضاء الوقت والتمتع بالتعارف بين الشباب والشابات واللهو وترك الدراسة وفي احيان كثيرة أصبحت وسائل لنشر الفضائح والاذي الكاذبة والتعدي على الخصوصيات من خلال نشر الصور وغيرها . وهذا الاستخدام تنطبق عليه قواعد الضرر وتحقيق المصالح فمن قواعد الضرر قاعدة (لا ضرر ولا ضرار)^{١٨}، تنطبق هذه القاعدة الجلية على الغرض والمقصد من استخدام بعض الافراد لتكنولوجيا شبكات التواصل الاجتماعي فهو يضر نفسه اولا بتركه ما هو مهم في حياته الى اللهو وهو ضرر بحق النفس والضرر ممنوع بناء على القاعدة المباركة ، كما أن فيها ضررا لكثير من الاشخاص لما فيها من انتهاك الخصوصيات ونشر الفضائح بنشر كثير من الصور والمواضيع الاخرى

، كما انها اصبحت في بعض المجالات هدفا للجدال والخصومات والتراشقات المضرة بالفرد والمجتمع ، والضرر ممنوع بناء على هذه القاعدة الفقهية . كما ان هذا الاستخدام تنطبق عليه قاعدة(درء المفسد أولى من جلب المصالح)^{١٩}،فهذه قاعدة قررها الفقهاء دفعا للضرر عن الغير وكان فيه فائدة للفاعل وهذا امر واضح بين في استخدامات شبكات التواصل الاجتماعي ففيها ربما فائدة بسيطة للمستخدم وتتعارض هذه الفائدة مع مصلحة الغير فتكون مفسدة لهم وذلك ان المستخدم بصورة غير صحيحة يعرض مصلحة المجتمع الى ضرر من خلال ترك العمل بالأمور النافعة التي يحتاجها المجتمع ليحافظ على كيانه قائم من خلال استخدام غير صحيح لهذه التكنولوجيا بإضاعة الوقت في أمور اللهو وغير ذلك .

٢_ وسائل السفر الحديثة وأثرها على رخص السفر:

الانسان بطبعه يحب الانتقال والترحال من مكان لآخر ومن حال الى حال و طلبا لمرغوب من رزق أو علم أو سياحة أو ابتغاء لحاجة أو فرارا من فتنة أو قتال أو غير ذلك ومع هذه الرغبات تطورت وسائل التنقل تطورا كبيرا لتخفيف أعباء السفر ومشاقه عن كاهل

الانسان فأن السفر مهما كان مريحا لا يخلو من مشقة ونصب وحر ج ، ففى فى زماننا وسائل التنقل تتنافس فى وسائل الراحة التى تقدمها للمسافر من طائرات حديثة الى قطارات سريعة فارهة الى سيارات حديثة مريحة وغير ذلك من وسائل الحداثة فى وسائل السفر ، فمع تخفيف مشاق السفر هل تتغير رخص السفر باعتبار أن السفر صار فى بعض الاحيان مريحا وما من مشقة فيه تذكر .

هنا لابد ان نبين أن نصوص الشريعة الغراء لم تربط بين مقدار المشقة المصاحبة للسفر وبين رخص السفر، بل ان هذه الرخص لها توجيه فقهي آخر .

ان رخص السفر مرتبطة ارتباطا مباشرا بالسفر نفسه ومسافته وان لم يكن فيه مشقة ^{٢٠}، لذلك عرف السفر بأنه (الخروج على قصد قطع مسافة القصر الشرعية فما فوقها) ^{٢١}.

لذلك صدرت فتوى من اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء ردا على سؤال حول هذا الموضوع وجه اليها وهذا نصه _ السؤال رقم ٥١٥٦ _ (اذا سافر الانسان فى الطائرة مسافة بعيدة ولكنه يقطعها فى ظرف ساعتين أو أقل من ذلك فهل هذا المسافر يقصر الصلاة ويفطر فى رمضان أم لا ؟ وكذلك الانسان يسافر فى السيارة حوالي مائتي ميل أو أكثر فى ظرف ساعتين ونصف مثلا ، وفى المساء يعود الى بيته ، ويقصر الصلاة ، ويقول : هذه هدية من الله فأقبلوا هديته ، فهل هذا القصر جائز أم لا يجوز الا اذا كانت مشقة وتعب فى السفر؟

الجواب الحمد لله ، قصر الصلاة فى مثل ما ذكر من المسافة سنة ، والفطر فى مثلها مرخص فيه للمسافر ، سواء قطعها فى زمن كثير أم قليل ، ساعة أو أقل أو أكثر وسواء نالته مشقة أم لا ، لأن الشأن فى السفر المشقة ولو لم تحصل بالفعل ، وذلك من فضل الله ورحمته سبحانه بعباده ، والله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه وسلم) ^{٢٢}. الا أن الفقهاء اختلفوا فى مسافة السفر الذى تختلف فيه الاحكام الى أقوال عديدة ^{٢٣}:

القول الاول: وهو قول الامام أبو حنيفة رضي الله عنه وأصحابه وبعض الزيدية وهو أن مسافة السفر المغير للأحكام مسير ثلاثة أيام فصاعدا بسير الابل والاقدام على نحو ماتسير القوافل ، وقد ذكر بعض الفقهاء أن القوافل تسير أربعة وعشرين ميلا فى اليوم فتكون فى ثلاثة أيام مائة وعشرين كيلو متر ^{٢٤}.

استدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام (لا تسافر المرأة ثلاثة ايام الا مع ذي محرم) ^{٢٥}، فالنبي عليه الصلاة والسلام سمي مسيرة ثلاثة أيام سفرا ، ومنع المرأة من السفر الا مع المحرم يظهر أن هذا هو السفر المقصود بتغير الاحكام .

القول الثاني: وهو قول الامام مالك والامام الشافعي والامام أحمد رضي الله عنهم أن مسافة السفر الذي تتغير به الاحكام هو مسافة مرحلتين فصاعدا وقدروا ذلك بثمانية واربعين ميلا أي ما يقارب ثمانين كيلو متر .

واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام(يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في ادنى من أربعة برد^{٢٦} ، من مكة الى عسفان)^{٢٧}، ووجه الدلالة أن النبي عليه الصلاة والسلام لم يسمح بالقصر لمسافة أقل من أربعة برد فدل أنها المسافة التي تتغير فيها الأحكام .

القول الثالث : قول الامامية أن مقدار مسافة القصر وهو مسير يوم واحد وقدره بثلاثة اميال، احتجوا بأن هذا القول مروي عن أهل البيت^{٢٨} .

القول الرابع: قول بعض الزيدية أن مسافة السفر المعتبرة هي مسافة بريد فصاعدا وهو أربعة فراسخ ، واستدلوا بقول النبي عليه الصلاة والسلام (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر بريدا الا مع ذي محرم)^{٢٩}.

القول الخامس : قول الظاهرية يجوز قصر الصلاة في سفر مسافته فيل واحد فصاعدا ، واستدلوا بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما (لو خرجت ميلا لقصرت الصلاة)^{٣٠}.

وقد رجح الدكتور هاشم جميل عبدالله بأن مسافة السفر الذي تتغير به الاحكام من قصر الصلاة أو فطر المسافر هو الذي يكون ثلاثة فراسخ فصاعدا وهي حوالي ستة عشر كيلو متر والأحسن الاحتياط وعدم الترخص الا في سفر تبلغ مسافته أعلى مسافة حددها الفقهاء فصاعدا .

٣_تكنولوجيا الكشف المبكر عن الامراض الوراثية :

أدى تفسير تركيب المادة الوراثية _ الصبغيات والاحماض النووية _ عبر التكنولوجيا الحديثة الى احراز تقدم علمي ملحوظ في مجال التشخيص المخبري للأمراض الوراثية ، وأمكن توفير وسائل وطرق عدة ترقى الى نسبة عالية من الدقة ، وتشمل خيارات متعددة لإجراء الفحوصات والمراجعات الطبية في مراحل مختلفة من العمر .

وبات المسح الوراثي وسيلة للكشف المبكر عن الامراض الوراثية في حالات الاقبال على الزواج أو الرغبة في انجاب الاطفال متبعا في كثير من الحالات وذلك أن هذا المسح الوراثي الغاية منه الحد من زواج الرجل والمرأة حامل الموروثات المريضة وبالتالي ينتج عنه الحد من انجاب أطفال مصابين بالأمراض الوراثية^{٣١}.

من المنظور الطبي لا يرى العلماء بأساً من اجراء الفحوصات الخاصة بالأمراض الوراثية بالنسبة للرجل والمرأة الراغبين بالزواج وانجاب الاطفال ، لكن من المنظور الفقهي والمقاصدي في الشريعة الاسلامية الغراء نجد أن للفقهاء وجهة نظر نذكرها بشيء من التفصيل .

ذكر فقهاؤنا وعلمائنا الاجلاء تسعة من الامراض والعيوب التي تثبت الخيار في التفريق للزوجين هي : الجنون والجدام والبرص وهذه يشترك فيها الرجال والنساء ، والجب والعنة وهما مختصان بالرجال ، والقرن والرتق والفتق والعفل وهي مختصة بالنساء^{٣٢}.

ذهب الامام أبو حنيفة رضي الله عنه الى أنه لا يثبت للرجل الفسخ في شيء من هذه العيوب ، وأثبت الخيار للمرأة في الجب والعنة فقط .

وذهب الامام مالك والامام الشافعي رضي الله عنهما الى اثبات الخيارات في كل العيوب والامراض التي ذكرت الا في الفتق فأنهم لم يثبتوا فيه الخيار .

وذهب الامام أحمد رضي الله عنه الى اثبات الخيار في كل العيوب التي ذكرت .

وفصلوا القول في حدوث هذه الامراض والعيوب ، كأن يحدث العيب في الزوج بعد العقد وقبل الدخول فتخير المرأة عند الامام مالك والامام الشافعي والامام أحمد ، وكذلك بعد الدخول الا العنة عند الامام الشافعي ، وان حدث العيب بالزوجة فله الفسخ على الراجح من مذهب الامام الشافعي ومذهب الامام أحمد^{٣٣}.

استدل الجمهور بما روي عن سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه (أيما رجل تزوج امرأة وبها جنون أو جذام أو برص فلها صداقها كاملاً ، وذلك غرملزوجها على وليها)^{٣٤}. والسبب في اثبات خيار التفريق للزوجين بهذه الامراض والعيوب لأنها تمنع الاستمتاع المقصود بالنكاح ، كما أن الجدام والبرص يثيران نفرة في النفس تمنع التقارب بين الزوجين .

كما ذهب الفقهاء الى أن هذه العيوب ليست على وجه الحصر ، انما يتعدى الامر الى كل مرض أو عيب يمنع كمال استمتاع كل من الزوجين بالآخر له حكم العيوب المذكورة ، حتى قال ابن القيم رحمه الله تعالى (القياس أن كل عيب ينفر الزوج الآخر منه ولا يحصل به مقصود النكاح من الرحمة والمودة يوجب الخيار)^{٣٥}.

ان المتخصص في نصوص الفقهاء لا يجد الزاما بالفسخ في حال وجود العيوب أو اكتشاف الامراض الوراثية وانما هو خيار يثبت للزوجين للأخذ به ، كما أن هذا الفحص قد يؤدي الى مفسد درؤها أولى من جلب مصلحة هذا الفحص ، وذلك أنه يؤدي الى تقييد الحريات الشخصية ، كما يسبب مشاكل مالية ونفسية للأشخاص ويزيد من كلفة الزواج فيؤدي الى زيادة

عزوف الشباب عن الزواج وغير ذلك من المفاصد التي يكون اغلاقها أولى من تحصيل مصالح هذا الفحص .

كما ان فهم الموضوع في باب المقاصد يؤدي بنا الى أن التداوي من الامراض ليس بواجب ، الا في حالة الجزم بان التداوي يحصل به بقاء النفس لا بغيره^{٣٦} ، والكشف المبكر عن الامراض الوراثية من وسائل العلاج (والوسائل لها حكم مقاصدها)^{٣٧} ، لذا يكون العلاج ليس بواجب ومن باب أولى أن يكون الكشف عن الامراض ليس بواجب.

٤_ الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة :

الطلاق من المعاملات التي تخص الاحوال الشخصية للناس وقد اهتم الفقهاء في بيان أنواعه وصفته وكيفية وقوعه بكثير من التفصيل نستعرض منها ما يبين كيفية وقوعه عبر وسائل الاتصال الحديثة من انترنت او رسائل نصية او صوتية عبر الهاتف.

الطلاق في اللغة هو حل القيد والاطلاق ، فيقال طلق طلاقا اي تحرر من قيده^{٣٨} ، أما في الاصطلاح فقد جاء في مغني المحتاج (الطلاق شرعا حل عقد النكاح بلفظ الطلاق ونحوه)^{٣٩} وعرف كذلك بأنه (تصرف مملوك للزوج يحدثه بلا سبب فيقطع النكاح)^{٤٠} . وعرف الدكتور عبدالكريم زيدان الطلاق بأنه (انتهاء عقد الزواج الصحيح في الحال أو المآل بالصيغة الدالة عليه)^{٤١} .

للطلاق اركان محددة عند الفقهاء خصصها فقهاء الحنفية بركن واحد هو (اللفظ) كما جاء في شرح فتح القدير (وركن الطلاق نفس اللفظ)^{٤٢} وباقي الأمور هي من مقومات الطلاق ، فيما ذهب غيرهم من الفقهاء الى أن اركان الطلاق خمسة هي (مطلق وصيغة ومحل وولاية وقصد)^{٤٣} .

وقسم العلماء الطلاق من ناحية صيغته الى طلاق صريح (وهو الطلاق الذي يقع باللفظ الذي لا يفتقر وقوعه به الى نية ، فمتى صدر من الزوج لفظه وقع الطلاق من غير أن يفتقر الى نية)^{٤٤} ، وعرفه البهوتي (بأنه ما لا يحتمل غيره بحسب الوضع العرفي)^{٤٥} .

ألفاظ الطلاق

اختلف الفقهاء رحمهم الله تعالى في تعيين الألفاظ الصريحة للطلاق على قولين الأول : أن الطلاق يقع بلفظ الطلاق والفراق والسراح وهو مذهب الشافعية وابن حزم الظاهري ، وزاد الشافعية لفظ (الخلع) وجعلوه من الألفاظ الصريحة^{٤٦} .

الثاني : أن الطلاق لا يقع الا بلفظ الطلاق وما تصرف منه وهو قول الحنفية والمالكية والحنابلة والامامية والزيدية^{٤٧}.

ومما يقوم مقام اللفظ الصريح الكتابة عند جمهور الفقهاء ، كما تقوم الاشارة من الاخرس مقام اللفظ الصريح للدلالة على ارادته ايقاع الطلاق .

فالحنفية يجيزون وقوع الطلاق بالكتابة سواء كان المطلق قادرا على اللفظ أو غير قادر للقاعدة الشرعية _ الكتاب كالخطاب _ جاء في بدائع الصنائع (وأما النوع الثاني فهو أن يكتب على قرطاس أو لوح أو أرض أو حائط كتابة مستبينة لكن لا على وجه المخاطبة أمرته طالق فيسأل عن نيته فأن قال نويت به الطلاق وقع)^{٤٨}.

وقد قسم الحنفية الكتابة الى ثلاثة أقسام^{٤٩} هي : المستبينة المرسومة وهي المكتوبة على طريقة الكتاب الرسمي أو الرسالة الموثقة بالتوقيع والعنوان.

المستبينة غير المرسومة وهي الكتابة التي لها بقاء الا أنها خالية من التوثيق بالتوقيع والعنوان. غير المستبينة وهي الكتابة التي ليس لها بقاء كالكتابة على الماء أو الهواء فهذه لا يعتد بها . وأجاز المالكية والشافعية والحنابلة بجواز وقوع الطلاق بالكتابة^{٥٠}.

الا أن الفقهاء اختلفوا في وقوع الطلاق بألفاظ الكناية كقول الرجل لزوجته انت علي حرام أو أنت بائن أو أنت خلية أو الحقي بأهلك ، فهذه الالفاظ سميت كناية لأنها تحتل الطلاق وغيره فيبنى الحكم على نية الزوج وهذه الالفاظ حصل خلاف بين الفقهاء في وقوع الطلاق بها:

القول الاول أن الطلاق يقع بألفاظ الكناية اذا نوى الزوج الطلاق وبه قال جمهور الفقهاء^{٥١}.

القول الثاني أن الفاظ الكناية لا يقع بها الطلاق وهو ما ذهب اليه الظاهرية والامامية^{٥٢}.

مما سبق يتبين أن ايقاع الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة يقع صحيحا ولكنه يحتاج الى التوثيق حيث أن حل عقدة النكاح من قبل الزوج لا يشترط فيه التراضي وانما هو تعبير عن ارادة منفردة للزوج، فبأي وسيلة يمكن أن يحصل التعبير عن هذه الارادة المنفردة، الا أنه ان كانت عن طريق رسائل مكتوبة يشترط لإيقاع الطلاق توثيقها من خلال حفظها وعرضها على القاضي او الاشهاد عليها يقول الدكتور نصر فريد واصل (من الممكن أن يتم الطلاق عن طريق الانترنت بشرط التوثيق ، لتتحقق الزوجة من طلاقها حتى اذا ارادت ان تتزوج بآخر يكون معها دليل طلاقها)^{٥٣}.

الا ان بعض الفقهاء اعتبر الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة من طلاق الكناية الذي يحتاج الى السؤال عن نية الزوج.

فقد سجلت أول حادثة طلاق من هذا النوع حيث استمعت محكمة شرعية سعودية لشهود في أو لحادثة طلاق إلكترونية عبر رسالة "sms"، وأقرت بصحة طلاق سيدة فيعقدها الثاني من العمر، بناءً على رسالة نصية قصيرة أرسلها زوجها عبر هاتفها لجوال من خارج المملكة، قال فيها إنه "يطلقها".

فقد توجهت الزوجة إلى المحكمة الشرعية في مدينة جدة غرب السعودية، للحصول على الوثائق التي تثبت صحة طلاقها بعد رسالة "sms" تلقتها من زوجها واتصلا لزوج المتواجد في العراق، باثنين من أصدقائه كانا قد شهدا على عقد قرانه، وأبلغهما بطلاق زوجته، واستدعت المحكمة الشاهدين، اللذين أكدا أن صديقهما اتصل بهما بالفعل، وأخبرهما بأمر الطلاق، كما أكد واقعة الطلاق اثنان من أقارب الزوج ، أوضحا أيضاً أنه أبلغهما هاتفياً بالطلاق، وأنه يشهدهما عليه ، وصادق القاضي على الطلاق ، في أول حالة طلاق "جوال" تسجل في المحاكم السعودية ، وأوضح أنه لا عدة للزوجة؛ لكون زوجها لم يدخل بها^{٤٥}.

الخلاصة

الحمد لله في أول امري وفي ختامه من خلال هذه الدراسة العلمية حول التكنولوجيا ومقاصدها المشروعة وتطبيقاتها واءاء الفقهاء في هذه التطبيقات توصلت الى نتائج مهمة:

١_ لم تكن الثورة العلمية التي نعيشها اليوم وليدة الساعة وانما بدأت منذ نزول قوله تعالى (الذي علم بالقلم علم الانسان مالم يعلم).

٢_ التكنولوجيا مصطلح لاتيني يقابل مصطلح التقنية في اللغة العربية.

٣_ من أهداف التكنولوجيا أنها تحل المشكلات التي تمس حياة الانسان.

٤_ تطبيق مقاصد الشريعة الاسلامية الغراء تمام الانطباق على علوم التكنولوجيا .

٥_ تكون التكنولوجيا من باب الضروريات اذا حافظت على أمر ضروري ، وتارة تكون امرا حاجا اذا حافظت على أمر حاجي كما تكون من التحسينات اذا حققت أمرا تحسينيا.

٦_ علم التكنولوجيا يجتمع فيها مقصدين متضادين فهي من باب علم نافع يصل به الانسان الى رفاهيته ومن باب آخر علم سلط لهلاك الناس واستغلالهم أشد الاستغلال ووضع قيود على حرياتهم.

- ٧_ يندفع العلماء اليوم اندفاعا كبيرا نحو ما هو علم في ذاته دون انقياد لمصالح الناس ودون تقيد بقيم العلم ومعاني الايمان .
- ٨_ شبكات التواصل الاجتماعي مصطلح حديث يستخدم كثيرا في حياتنا اليومية وخصوصا عند طبقة الشباب .
- ٩_ تهدف شبكات التواصل الاجتماعي الى خلق جو من التواصل المعرفي في مجتمع افتراضي تقني يجمع بين أشخاص تختلف وجهاتهم ومستوياتهم.
- ١٠_ أهداف ومقاصد شبكات التواصل الاجتماعي مشروعة حيث أنها تمثل علما يبتغى به توصيل المعلومات والتواصل المعرفي والحياتي بين بني البشر، الآن الاستخدام الخاطئ لهذه التكنولوجيا جعلتها خاضعة لقواعد الضرر في الفقه الاسلامي مما تسببه من ضرر على مستوى المجتمع كما جعلها خاضعة لقاعدة درء المفاسد أولى من جلب المصالح.
- ١١_ ان نصوص الشريعة الغراء لم تربط تحقق المشقة للأخذ برخص السفر وانما جعلت الرخص لمضنة المشقة ، فالسفر بوسائل السفر الحديثة والتي لم تتحقق فيها المشقة لا يمنع من الاخذ برخص السفر كقصر الصلاة وغيرها.
- ١٢_ اختلف الفقهاء في تحديد مسافة السفر الذي تتغير به الاحكام .
- ١٣_ من فوائد التكنولوجيا الحديثة الكشف المبكر للأمراض الوراثية من خلال اجراء الرجل والمرأة الراغبين بالزواج للمسح الوراثي .
- ١٤_ لا يرى علماء الطب بأسا من اجراء الفحوصات الخاصة بالأمراض الوراثية للرجل والمرأة الراغبين بالزواج وانجاب الاطفال.
- ١٥_ من خلال أراء الفقهاء يمكن معرفة أنه لا يوجد الزام للفحص المبكر عن الامراض الوراثية ، بل ربما يؤدي الى مفاصد درؤها اولى من جلب مصلحة هذا الفحص .
- ١٦_ الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة من أنترنت او اتصال عبر الموبايل او الرسائل النصية من الوقائع المستحدثة التي بين العلماء أحكامها .
- ١٧_ الطلاق عبر وسائل الاتصال الحديثة يقع صحيحا مرتبا للأثار المقررة على الطلاق ، الا انه يشترط فيه التوثيق لضمان عدم ترتب المفاصد عليها وضمان وقوع الطلاق صحيحا .
- ١٨_ اختلف الفقهاء في وقوع الطلاق عبر الرسائل النصية المكتوبة هل يقع صريحا ام كناية تحتاج الى نية صحيحة من المطلق .

هوامش البحث

- ^١ - سورة العلق ، آية ٤-٥
- ^٢ - سورة العلق ، آية ٤-٥
- ^٣ - فلسفة التكنولوجيا ، دكتور صبري محمد خليل ، بحث منشور على شبكة الانترنت ، ص ١
- ^٤ - معجم مقاييس اللغة ، أحمد بن فارس بن زكريا الرازي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ٢٠٠٨م ، ج ١ ، ص ١٨٠
- ^٥ - معجم مقاييس اللغة ، ج ١ ، ص ١١١
- ^٦ - ساسولوجية العلم والتكنولوجيا ، دراسة التأثيرات المجتمعية على العلم والتكنولوجيا ، الدكتور يوسف محمود ، دار وائل للنشر ، عمان ، الاردن ، الطبعة الاولى ٢٠٠٠م ص ١٨٦
- ^٧ - سورة طه آية ١٧-٢٠ .
- ^٨ - ينظر : الموافقات في أصول الشريعة ، ابي أسحاق الشاطبي ، تحقيق : محمد عبد القادر الفاضلي ، المكتبة العصرية ، ٢٠٠٣م ، ج ٢ ، ص ٧ .
- ^٩ - احياء علوم الدين ، محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي ، دار صادر بيروت ، ج ١ ، ص ٤٩ .
- ^{١٠} - سورة القصص ، آية ٧٨
- ^{١١} - سورة القصص ، آية ٨١
- ^{١٢} - مقاصد التربية في الفكر الاسلامي وقدرتها على التكيف مع حاجات المجتمع ، الاستاذ الدكتور : خالد الصمدي ، رئيس المركز المغربي للدراسات والابحاث التربوية الاسلامية ، المغرب ، ص ٣ .
- ^{١٣} - تشخيص فوائد ومضار التكنولوجيا.. أين دور العلماء ، مقال منشور في جريدة الشرق الاوسط ، العدد ٧٩٦٤
- ^{١٤} - ينظر : التصور الإسلامي لارتباط العلوم والتكنولوجيا بالأخلاق ، د. عبدالفتاح مصطفى غنيمة ، مقال منشور على شبكة الانترنت
- ^{١٥} - قاموس أودلس الإلكتروني <http://www.abc-clio.com/ODLIS/searchODLIS.aspx>
- ^{١٦} - ينظر: الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة ، سلطان مسفر الصاعدي ، ص ٩

^{١٧} - ينظر : اثر استخدام الجيل الثاني للتعليم الالكتروني على مهارات التعليم التعاوني ، مقال منشور على شبكة الانترنت ، ص ٤٥

^١ - هذه القاعدة الفقهية المباركة هي نص لحديث نبوي شريف من جوامع كلم النبي عليه الصلاة والسلام حيث قال النبي عليه الصلاة والسلام (لا ضرر ولا ضرار) ، رواه أبن ماجة في سننه ، كتاب الاحكام ، ج ٢ ، ص ٧٨٤ ، والبيهقي في السنن ، كتاب أدب القاضي ، ج ١٠ ، ص ١٣٣ ، والامام أحمد في مسنده ، مسند عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ، ج ١ ، ص ٣١٣ ،
^{١٩} - الاشباه والنظائر على مذهب الامام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه ، لزين العابدين ، تحقيق عبدالعزيز الوكيل ، مؤسسة الحلبي وشركائه للنشر والتوزيع ، ١٩٦٨م ، ص ٩٩ ، الاشباه والنظائر ، جلال الدين عبدالرحمن السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، ١٩٨٣م ، ص ٦١ ، درر الحكام شرح مجلة الاحكام ، الاستاذ علي حيدر الرئيس الاول لمحكمة التمييز ووزير العدلية في الدولة العثمانية ، تعريب فهمي الحسيني ، مطبعة غزة ، ج ١ ، ص ٣٧

^{٢٠} - الوسيط في المذهب ، الامام ابي حامد بن محمد بن محمد الغزالي ، تحقيق : ابي عمرو الحسيني بن عمر بن عبد الرحمن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠١م ، المجلد الاول ، ص ٢٩٥

^{٢١} - معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية ، د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم ، دار الفضيحة للنشر والتوزيع - القاهرة ، ج ٢ ، ص ٢٧٢

^{٢٢} - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء ، المجلد الثامن ، سؤال رقم ٥١٥٦

^{٢٣} - ينظر : مسائل من الفقه المقارن ، الدكتور هاشم جميل عبدالله ، مطبعة جامعة بغداد الطبعة الاولى ، ١٩٨٩م ، ج ١ ، ص ١٦٢

^{٢٤} - ينظر: البحر الرائق شرح كنزا لدقائق ، زين الدين بن نجيم الحنفي ، دارالمعرفة ، بيروت ، ج ٢ ، ص ١٣٩

^{٢٥} - الجامع المسند الصحيح المختصر ، محمد بن اسماعيل ابو عبدالله البخاري ، تحقيق: محمد زهير ، دار طوق النجاة ، ١٤٢٢هـ ، ج ٧ ، ص ٣٧ رقم ١٠٨٦ ، المسند الصحيح ، مسلم بن حجاج النيسابوري ، تحقيق : محمد فؤاد ، دار احياء التراث العربي بيروت ، ج ٢ ، ص ٩٧٦ ، رقم ٤١٧

^{٢٦} - البرد: اربع فراسخ

- ٢٧- رواه الامام مالك في موطأه ، ج ٢ ، ص ٢٠٣ ، رقم الحديث ٤٩٠
- ٢٨- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار ، احمد بن يحيى ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٩٧٤م ، ج ٣ ، ص ٤٢
- ٢٩- مسند البزار ، ابو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي المعروف بالبزار ، تحقيق : محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد وصبري عبد الخالق ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ص ٢٠٠٩
- ٣٠- المحلى ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، دار الطباعة المنيرية ، ١٩٥٢م ، ج ٥ ، ص ٢٠
- ٣١- ينظر: بحوث فقهية معاصرة ، الدكتور محمد عبد الغفار الشريف ، دار ابن حزم للطباعة والنشر ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠١م ، ج ٢ ، ص ٢٣٠ .
- ٣٢- ينظر : المغني ، أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، الطبعة الثالثة، ج ٧ ، ص ٥٨٠ ، بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، محمد بن أحمد الاندلسي الشهير بابن رشد الحفيد ، الطبعة الثالثة ، ١٩٦٠م ، ج ٣ ، ص ١٣٤ ، حلية العلماء ، سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال ، تحقيق: ياسين أحمد ابراهيم ، مكتبة الرسالة الحديثة، ج ٦ ، ص ٤٠٣
- ٣٣- ينظر المصادر نفسها
- ٣٤- رواه الامام مالك في الموطأ ، ج ٢ ، ص ٥٢٦
- ٣٥- زاد المعاد في هدي خير العباد ، محمد بن أبي بكر الزرعي ابن القيم ، تحقيق شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ، ١٩٩٨م ، ج ٥ ، ص ٨٣
- ٣٦- ينظر : مجموع فتاوى شيخ الاسلام ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ج ١٨ ، ص ١٢
- ٣٧- جمع الجوامع في علم اصول الفقه ، عبد الوهاب بن علي تاج الدين ابن السبكي ، تحقيق ، عقيلة حسين ، دار ابن حزم ، ٢٠١١م ، ج ١ ، ص ١٩٢
- ٣٨- المعجم الوسيط ، ابراهيم أنيس وآخرون ، دار الامواج ، لبنان ، بيروت ، ج ٢ ، ص ٥٦٩
- ٣٩- مغني المحتاج الى معرفة الفاظ المنهاج ، محمد الشربيني الخطيب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٥٨م ، ج ٣ ، ص ٢٧٩
- ٤٠- المصدر نفسه، ج ٣ ، ص ٢٧٩

- ٤١-المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية ، الدكتور عبدالكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٠م ، ج٧ ، ص٣٤٧
- ٤٢-شرح فتح القدير، الامام كمال الدين محمد بن عبدالواحد المعروف بابن الهمام الحنفي ، المطبعة الكبرى الاميرية ، ١٣١٦هـ ، ج٣ ، ص٢١
- ٤٣- مغني المحتاج ، ج٤ ، ص٤٥٥
- ٤٤-مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، ابي عبدالله محمد بن محمد بن عبدالرحمن الطرابلسي العروف بالحطاب ، مطبعة دار الكتاب بيروت، ج٣ ، ص١٥٣
- ٤٥-كشف القناع عن متن الاقناع ، منصورين ادريس الحنبلي البهوتي ، تحقيق : محمد عدنان درويش ، داراحياء التراث العربي ، بيروت، ج٥ ، ص٢٦٣
- ٤٦- ينظر: مغني المحتاج ، ج٣ ، ص٢٨٠ ، نهاية المحتاج لىشرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن ابي العباس أحمدبن حمزة الرملي ، مطبعة الحلبي وأولاده، ج٦ ، ص٤١٦ ، والمحلى ، ابن
- ٤٧- ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، الامام علاءالدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، الطبعة الاولى ، مطبعة الجمالية مصر، ج٣ ، ص١٠١ ، وكشاف القناع ، البهوتي ، ج٥ ، ص٢٦٣ ، ومواهب الجليل ، ج٣ ، ص١٥٣ ، شرائع الاسلام في الفقه الاسلامي الجعفري ، جعفر بن الحسن بن أبي زكريا الملقب بالمحقق الحلبي ، مطبعة الآداب، ج٣ ، ص١٧ ، وشرح الازهار ، ج٢ ، ص٢٨٣
- ٤٨- بدائع الصنائع، ج٣ ، ص١٠٩
- ٤٩- مجلة الاحكام العدلية ، ج١ ، ص٦١
- ٥٠- ينظر :الشرح الكبير ، ابو البركات أحمد بن محمد العدوي المالكي الشهير بالدردير ، مطبوع على حاشية الدسوقي ، ج٢ ، ص٤٨٤ ، ومغني المحتاج ، ج٣ ، ص٢٨٤ ، وكشاف القناع ، ج٥ ، ص٢٦٦
- ٥١- ينظر: بدائع الصنائع ، ج٣ ، ص١٠٥ ، والشرح الصغير للدردير ، ج١ ، ص٤٥٦ ، ومغني المحتاج ، ج٣ ، ص٢٧٩ ، وكشاف القناع ، ج٣ ، ص١٥١ .
- ٥٢- ينظر : المحلى ، ج١٠ ، ص١٢٤ ، وشرائع الاسلام ، ج٣ ، ص١٧-١٨
- ٥٣- مجلة زهرة الخليج ، العدد ١١٥٨ ، ٢٠٠١ ، ص٦٩
- ٥٤- ينظر :الفقه الاسلامي ، موقع على شبكة الانترنت

<http://www.islamfeqh.com/Forums.aspx?g=posts&t=315>

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

- ١- أثر استخدام الجيل الثاني للتعليم الالكتروني على مهارات التعليم التعاوني ، مقال منشور على شبكة الانترنت .
- ٢- احياء علوم الدين ، محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي الغزالي ، دار صادر بيروت .
- ٣- الاشباه والنظائر ، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الاولى ، ١٩٨٣ .
- ٤- الاشباه والنظائر على مذهب الامام أبي حنيفة النعمان رضي الله عنه ، لزين العابدين بن ابراهيم بن نجم ، تحقيق عبد العزيز الوكيل ، مؤسسة الحلبي وشركائه للنشر والتوزيع ، ١٩٦٨ م .
- ٥- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ، زين الدين بن نجيم الحنفي ، دار المعرفة ، بيروت .
- ٦- البحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الامصار ، احمد بن يحيى ، مطبعة السعادة ، مصر ، ١٩٧٤ م .
- ٧- بحوث فقهية معاصرة ، الدكتور محمد عبد الغفار الشريف ، دار ابن حزم للطباعة والنشر ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠١ م .
- ٨- بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، محمد بن أحمد الاندلسي الشهير بابن رشد الحفيد ، الطبعة الثالثة ، ١٩٦٠ م .
- ٩- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، الامام علاء الدين ابي بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ، الطبعة الاولى ، مطبعة الجمالية مصر .
- ١٠ - تشخيص فوائد ومضار التكنولوجيا ، مقال منشور في جريدة الشرق الاوسط ، العدد ٧٩٦٤ .
- ١١-التصور الاسلامي لارتباط العلوم والتكنولوجيا بالأخلاق ، د.عبد الفتاح مصطفى غنيمة .
- ١٢-جمع الجوامع في علم اصول الفقه ، عبد الوهاب بن علي تاج الدين ابن السبكي ، تحقيق ، عقيلة حسين ، دار ابن حزم ، ٢٠١١ .
- ١٣-حلية العلماء ، سيف الدين أبي بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال ، تحقيق: ياسين أحمد ابراهيم ، مكتبة الرسالة الحديثة .

- ١٤- درر الحكام شرح مجلة الاحكام ، الاستاذ علي حيدر الرئيس الاول لمحكمة التمييز ووزير العدلية في الدولة العثمانية ، تعريب فهمي الحسيني ، مطبعة غزة .
- ١٥- زاد المعاد في هدي خير العباد ، محمد بن أبي بكر الزرعي ابن القيم ، تحقيق شعيب الارنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ، ١٩٩٨ م .
- ١٦- سنن ابن ماجه ، للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ، المتوفي سنة ٢٧٥هـ ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٥٣ م .
- ١٧- سنن ابي داود ، سليمان بن الاشعث الازدي السجستاني ، تحقيق ، محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .
- ١٨- السنن الكبرى ، أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، دار الفكر .
- الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة ، سلطان مسفر الصاعدي
- ١٩- شرائع الاسلام في الفقه الاسلامي الجعفري ، جعفر بن الحسن بن أبي زكريا الملقب بالمحقق الحلي ، مطبعة الآداب .
- ٢٠- الشرح الكبير، ابو البركات أحمد بن محمد العدوي المالكي الشهير بالدردير ، مطبوع على حاشية الدسوقي .
- ٢١- شرح فتح القدير، الامام كمال الدين محمد بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام الحنفي ، المطبعة الكبرى الاميرية ، ١٣١٦ هـ .
- ٢٢- الفقه الاسلامي ، موقع على شبكة الانترنت <http://www.islamfeqh.com/Forums.aspx?g=posts&t=315>
- ٢٣- فلسفة التكنولوجيا ، الدكتور صبري محمد خليل ، بحث منشور على شبكة الانترنت
- ٢٤- قاموس أودلس الإلكتروني <http://www.abc-clio.com/ODLIS/searchODLIS.aspx>
- ٢٥- كشف الفناع عن متن الاقناع ، منصور بن ادريس الحنبلي البهوتي ، تحقيق : محمد عدنان درويش ، دار احياء التراث العربي ، بيروت .
- ٢٦- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء ، المجلد الثامن .
- ٢٧- المحلى ، أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم ، دار الطباعة المنيرية ، ١٩٥٢ م
- ٢٨- مجلة زهرة الخليج ، العدد ١١٥٨ ، ٢٠٠١ م

- ٢٩-مجموع فتاوى شيخ الاسلام ،أحمد بن عبدالحليم بن تيمية ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف .
- ٣٠-مسائل من الفقه المقارن ، الدكتور هاشم جميل عبدالله ، مطبعة جامعة بغداد ، الطبعة الاولى .
- ٣١-المسند ، للإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، مراجعة صدقي جميل العطار ، دار الفكر ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ١٩٩١م
- ٣٢-معجم المصطلحات والالفاظ الفقهية ، د. محمود عبد الرحمن عبد المنعم ، دار الفضيلة للنشر والتوزيع ، القاهرة .
- ٣٣-المعجم الوسيط ، ابراهيم أنيس وآخرون ، دار الامواج ، لبنان ، بيروت .
- ٣٤-معجم مقاييس اللغة و احمد بن فارس بن زكريا الرازي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ٢
- ٣٥-المغني ، أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي ، الطبعة الثالثة .
- ٣٦-مغني المحتاج الى معرفة الفاظ المنهاج ، محمد الشربيني الخطيب ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، ١٩٥٨ .
- ٣٧-المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الاسلامية ، الدكتور عبد الكريم زيدان ، مؤسسة الرسالة ، الطبعة الثالثة ، ٢٠٠٠م .
- ٣٨-المقاصد التربوية في الفكر الاسلامي وقدرتها على التكيف مع حاجات المجتمع ، الدكتور خالد الصمدي ، رئيس المركز المغربي للدراسات والابحاث التربوية الاسلامية .
- ٣٩-الموافقات في اصول الشريعة ، أبي اسحاق الشاطبي ، تحقيق : محمد عبد القادر الفضلي ، المكتبة العصرية ، ٢٠٠٣م .
- ٤٠-مواهب الجليل شرح مختصر خليل ، ابي عبدالله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي العروف بالحطاب ، مطبعة دار الكتاب بيروت .
- ٤١-الموطأ ، الامام مالك بن أنس الاصبحي ، دار احياء الكتب العربية ، ١٩٥١م .
- ٤٢-نهاية المحتاج الى شرح المنهاج ، شمس الدين محمد بن ابي العباس أحمد بن حمزة الرملي ، مطبعة الحلبي وأولاده .
- ٤٣-الوسيط في المذهب ، الامام أبي حامد محمد بن محمد الغزالي ، تحقيق : ابي عمرو الحسيني بن عمر عبد الرحمن ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الاولى ، ٢٠٠١م .